قال المحقق الجواب المعارضة على سبيل القلب بانه دار ارتضاع المحل لكونه ماء العنب
ومال الحي ووطبا في القبل فدل على انه معتبر لما ذكرتم فالمعنى جزء العلة فلا يستلزم وقال
التحرير فيه بحث وهو ان الدوران يفيد ظن العلة لا بحرد اعتبار المدار في العلية و ح
يحصل ظن علية كل من المشترك والخصوصية على تقدير ثبوت المدارية وجودا وعدما
ولا يلزم كون المشترك جزء علة وبهذا ظهر فساد ما ذكر الشارحين من ان المراد
ان الاسم كما دار مع المشترك دار مع الخصوصية فكما جاز عليه هذا جاز علية ذاك
فيكون الاثبات بالمشترك اثباتا بالمحتمل من غير رجحان ولو اريد ان المدار هو المجموع
لا المشترك وحده كان هذا امنعا المدارية المشترك لا معارضة وقال الفاضل الشريف
مجيبا عنه اي الاسم دار ارتضاع تعيين المحل منضما الى ما ذكرتم ككونه ماء العنب ومال
الحي ووطبا في القبل فذلك الدوران على ان المحل معتبر معه لما ذكرتم فالمعنى جزء العلة
المركبة مندون تعيين المحل فلا يستلزم الاسم ولا يكون علة اقول فيه بحث لانه
عناية لا يدل عليها عبارة الشرح والاعتراض عليها بل الجواب ان يحمل قوله مع المحل على ارادة المحل
من حيث انه محل كما ذهب اليه الفاضل الابهري حيث قال لا يريد به دورانه مع المحل وان
تجرد عنه اذ ماء العنب ما لم يكن معه وصف الاسكار لا يسمى خمرا وفاقا وكذا في الغير بل
يريد انه يدور مع المحل حين كونه محلا له كما انه يدور مع الوصف الحال فيه و ح يلزم ان
يكون كل منهما جزء العلة ليكون جمعا بين الدليلين قال المحقق ولا يخفى ما في هذا الكلام
من التحمل والتحكم اقول جعل التحرير المشار اليه بهذا الكلام كلام المنتهى ولا يخفى ضعفه
لان كلام المنتهى تتمة للكلام السابق ومتفرع عليه وايضا غرض المحقق في تحقيقه للاصل
بطريق الاحالة الى كلام المنتهى بالتتبع والاستطراد فلا وجه المتعرض له مع السكوت
عن الاصل والمفهوم من تقرير الفاضل الابهري ان يكون التحمل في الكلام السابق والتحكم في كلام
وهو ايضا ضعيف كما لا يخفى بل الوجه ما اختاره الفاضل الشريف من ان يكون التحمل في تقرير
المراد وتوجيهه والتحكم في حل الاشكال وبيان التفرقة كما يظهر لمن ينظر في كلامه قال
المحقق وان كنت تريد حقيقة الحال في ذلك فاعلم اولا مقدمة الى اخره اقول نقل عن

المحقق

المحقق انه قال ههنا فائدة تشتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة المقدمة اللفظ قد يوضع
لشخص بعينه وقد يوضع له باعتبار امر عام وذلك بان يعقل امر مشترك بين مشخصات
ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه بحيث لا يفهم ولا
يفاد به الا واحد بخصوصه دون القدر المشترك فتعقل ذلك المشترك آلة للوضع لا انه
الموضوع له فالوضع كلي والموضوع له مشخص وذلك مثل اسم الاشارة فان هذا مثلا
مسماه المشار اليه المشخص بحيث لا يقبل الشركة تنبيه ما هو من هذا القبيل لا يفيد التشخص
الا بقرينة معينة لاستواء نسبة الوضع الى المسميات التقسيم اللفظ مدلوله اما كلي او
مشخص والاول اما ذات وهو اسم الجنس او حدث وهو المصدر او نسبة بينهما وذلك
اما ان تعتبر من طرف الذات وهو المشتق او من طرف الحدث وهو الفعل والثاني فالوضع
اما كلي او مشخص والثاني علم والاول مدلوله اما معنى في غيره يتعين بانضمام ذلك
الغير اليه وهو الحرف او لا فالقرينة ان كانت في الخطاب فالضمير والا كانت في غيره فاما حسية
وهو اسم الاشارة او عقلية وهو الموصول الخاتمة تشتمل على تنبيهات الاول الثلاثة
تشترك في ان مدلولها ليس معاني في غيرها وان كانت تتحصل بالغير فهي اسماء الثاني
الاشارة العقلية لا يفيد التشخص فان تقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية بخلاف قرينة الخطاب
والحس فلذلك كانا جزئيين وهذا كليا الثالث علمت من هذا الفرق بين العلم والمضمر
وفساد تقسيم الجزئي اليهما دون اسماء الاشارة ظنا ان ذلك انما يتعين بقرينة الاشارة ومدلول
المضمر بالوضع الرابع يتبين لك من هذا ان معنى قول النحاة ان الحرف تدل على معنى في غيره
انه لا يستقل بالمفهومية بخلاف الاسم والفعل الخامس قد عرفت منه الفرق بين الفعل و
المشتق وان صادبالاد دبما حد الفعل فانه ما دل على حدث ونسبة الى فاعل ما وزمانها
السادس ومنه يعلم الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس فان علم الجنس كاسامة وضع
بجوهره للمعين واسد وضع لغير معين ثم جاء التعيين فيه من اللام السابع الموصول
عكس الحرف فان الحرف تدل على معنى في الغير وتحصله بما هو معنى فيه والموصول مبهم
يتعين بمعنى فيه الثامن الفعل والحرف يشتركان في انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا

Copyright © King Saud University